



قواعد الإشراف على الرسائل العلمية

- 1- يعين مجلس الكلية بناءً على اقتراح مجلس القسم المختص وموافقة لجنة الدراسات والبحوث مشرفاً رئيسياً من بين الأساتذة والأساتذة المساعدين للإشراف على الطالب وإعداد الرسالة ويعاونه في الإشراف من ذات التخصص أعضاء هيئة التدريس من الأساتذة أو الأساتذة المساعدين أو المدرسين .
- 2- في حالة قيام الطالب بإجراءات بحث خارج الجامعة يجوز بموافقة مجلس الكلية أن يشترك في الإشراف أحد المتخصصين من حملة الدكتوراه.
- 3- يحدد عدد المشرفين على رسالة الماجستير بثلاثة مشرفين كحد أقصى ولدكتوراه الفلسفة بأربعة مشرفين كحد أقصى ولا يجوز أن يزيد عدد المشرفين الذي يمكن الاستعانة بهم من خارج الجامعة عن عدد المشرفين من داخل الجامعة .
- 4- عند اعارة أحد المشرفين ولم يمضي على اشرافه عام فلمجلس الكلية الحق أن يرفع اسمه من لجنة الإشراف بناءً على اقتراح مجلس القسم أما إذا مضى على اشرافه عام فعليه أن يقدم تقريراً علمياً عن مدى تقدم الطالب في البحث خلال مدة اشرافه على الرسالة موقعاً عليه من باقي المشرفين مع الإحتفاظ بحقه في نشر نتائج الرسالة واستمراره في هيئة الإشراف .
- 5- يحتفظ المشرف الذي يتوفى بعد اشتراكه في لجنة الإشراف لفترة تزيد عن عام ميلادي بجميع حقوقه المادية والأدبية والعلمية وفقاً للفترة التي قادها ويجوز بعد موافقة مجلس القسم المختص تعين مشرف جديد.



- 6- عدم جواز اشراف عضو هيئة تدريس على الرسائل العلمية المقدمة من أحد أقاربه حتى الدرجة الرابعة نسباً أو صهراً مع تطبيق ذلك على لجنة المناقشة والحكم .
- 7- لا يجوز اشتراك أكثر من عضو هيئة التدريس في الإشراف بينهما قرابة إلى الدرجة الأولى .

عميد الكلية
م. رمضان الدوماسي
أ.د/ رمضان الدوماسي